

## شرح معاني الآثار

1781 - حدثنا سليمان بن شعيب قال ثنا الخصيب قال ثنا همام عن يعلى بن حكيم عن سعيد

بن جبير عن بن عباس Bهما أنه قال Y لو تجلت الشمس في الركعة الرابعة لركع وسجد فهذا سعيد بن جبير يخبر عن بن عباس Bهما أنه لو تجلت له الشمس في الركعة الرابعة لركع وسجد والرابعة هي الأولى من الركعة الثانية فهذا يدل على أنه لم يكن يقصد في ذلك ركوعاً معلوماً وإنما يركع ما كانت الشمس منكسفة حتى تنجلي فيقطع الصلاة وذهبوا في ذلك إلى قول رسول الله ﷺ A فصلوا حتى تنجلي وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا صلاة الكسوف ركعتان كسائر صلاة التطوع إن شئت طولتهما وإن شئت قصرتهما ثم الدعاء من بعدهما حتى تنجلي الشمس واختلفوا في ذلك لما